

ما الحكم لو اعتكف في مسجد لا تقام فيه الجمعة وهل يخرج للصلاة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم ومن المسائل ايضا ما الحكم لو تخلل اعتكافه جمعة وكان قد اعتكف في مسجد لا تقام فيه الجمعة الجواب - [00:00:00](#)

يجب عليه في هذه الحالة ان يخرج لاداء صلاة الجمعة في المسجد الجامع فان قلت وهل يؤثر خروجه هذا على اعتكافه؟ الجواب لا يؤثر مطلقا على اعتكافه لانه خروج ضرورة وحاجة لا بد منه - [00:00:28](#)

فان قلت وهل له التبكير؟ وهل له التبكير في ذهابه الى مسجد الجمعة كما يبكر غيره فاقول نعم له ذلك ولا بأس ولا حرج عليه فيه لان الاصل اذا جاز جاز تابعه - [00:00:49](#)

وبما اننا اوجبنا عليه شهود الجمعة فيجوز له حينئذ ما يتبعها من التبكير وغيره فان قلت وهل له ان يتأخر بعد اداء الجمعة في مسجد الجمعة او يجب عليه ان يخرج - [00:01:09](#)

الى مسجد اعتكافه من حين انتهاء صلاة الجمعة؟ الجواب ان كان تأخره لحاجة فلا بأس عليه كنافلة كنافلة الجمعة البعيدة لا بأس عليه في ذلك والا فان الاصل المتقرر انما جاز لعذر بطل بزواله - [00:01:28](#)

ما جاز لعذر بطل بزواله فعليه ان لم يكن ثمة حاجة لتأخره ان يبادر بالذهاب الى مسجد فيه لزوال - [00:01:54](#)